

السؤال

ما حكم الذكر والاستماع للقرآن في نفس الوقت ؟ سؤالي لقول الله عز وجل (وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) فهل الذكر ينافي الإنصات الذي أمر به الله عز وجل ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

اختلف العلماء في حكم الإنصات لقراءة القرآن خارج الصلاة ، على قولين :

القول الأول : الوجوب ، وهو مذهب الأحناف ، وبعضهم جعله وجوباً عينياً ، وآخرون قالوا وجوب كفائي ، واستدلوا بعموم قوله سبحانه وتعالى : **وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ** الأعراف/204 .

القول الثاني : الاستحباب والندب ، وحملوا الآية التي في سورة الأعراف في حال الصلاة فقط ، أما في غير الصلاة فالأمر على الندب والاستحباب ، وهذا قول جماهير أهل العلم .

وقد ذكر المسألة، واختلاف العلماء فيها، وأن القول الثاني: هو الراجح من قولي العلماء في المسألة. ينظر: جواب السؤال رقم (88728) ، ورقم : (174743).

ثانياً :

إن قصد المسلم سماع القرآن قصداً ، فإنه لا ينشغل عنه بشي ، هذا هو الأولى في حقه ، وهو من تمام تعظيمه لكلام الله تعالى ، يقول النووي في "التبيان في آداب حملة القرآن" (92) "ومما يُعْتَنَى به ويتأكد الأمر به : احترام القرآن من أمور قد يتساهل فيها بعض الغافلين القارئین مجتمعين ، فمن ذلك : اجتناب الضحك واللغو والحديث في خلال القراءة ، إلا كلاما يضطر إليه ، وليمثل قول الله تعالى : **وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ** وليقتد بما رواه ابن أبي داود عن ابن عمر رضي الله عنهما : " أنه كان إذا قُرئ القرآن لا يتكلم حتى يُفَرَّغَ منه " انتهى .

فإن لم يقصد الاستماع للقرآن ، فلا بأس أن ينشغل بالذكر ونحوه ، لأنه حينئذ لم يقصد إلى الاستماع قصداً.

وقد سئل الشيخ سعد الخثلان، حفظه الله:

" هل يجوز الجمع بين سماع القرآن، والذكر والاستغفار؟ أم لا بد من الإنصات؟

فأجاب:

"إذا أنصتت: فإنها لا تشتغل بشيء آخر.

إذا قصدت الإنصات لتلاوة القرآن، فلا يقال للإنسان: إنه منصت، إلا إذا قصد الاستماع، ولم يشتغل بشيء آخر.

لكن الإنصات: لا يجب إلا في الصلاة. ولذلك، فإن قول الله عز وجل: (وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) الأعراف/204، قال الإمام أحمد : أجمع الناس على أنها نزلت في الصلاة ...

وأما خارج الصلاة : فإنه يكون مستحبا. فإذا أنصتت، فإنها لا تشتغل بشيء آخر.

لكنها إذا لم تنصت، وتسمع، وليس تستمع، هنا: لا بأس أن تشتغل بالذكر، أو بأي أمر آخر. "

<https://www.youtube.com/watch?v=0HiXfmvSdQk>

وأما إذا كان للقارئ سككات طويلة، كمن يقرأ ما يسمى : "قراءة التجويد" ، ويفصل بين الآية وأختها بفاصل، والمستمع ينشغل في هذا الفاصل: بذكر الله، أو الاستغفار ، أو نحو ذلك: فهذا لا إشكال في جوازه، ومشروعيته، ولا تعارض له مع الإنصات، أو الاستماع، بحال .

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم : (103137) .

والله أعلم .